

شرح السيوطي لسنن النسائي

2764 - انقضى رأسك بضم القاف والضاد المعجمة أي حلى صفته وامتشطى وأهلي بالحج ودعى العمرة قال الشافعي انه أمرها بأن تدع عمل العمرة وتدخل عليها الحج فتكون قارنة الا أن تدع العمرة نفسها وعلى أن اعتماؤها من التنعيم تطيب لنفسها ليحصل لها عمرة منفردة مستقلة كما حصل لسائر أمهات المؤمنين قال الخطابي الا أن قوله انقضى رأسك وامتشطى لا يشاكل هذه القضية ولو تأوله متأول على الترخيص في فسخ العمرة كما أذن لأصحابه في فسخ الحج لكان له وجه وأجاب الكرمانى بأن نقض الرأس والامتشاط جائزان في الإحرام بحيث لا ينتف شعرا وقد يتأول بأنها كانت معذورة وقيل المراد بالامتشاط تسريح الشعر بالأصابع لغسل الإحرام بالحج ويلزم منه نقضه